

أنتم مدعوون لتقديم عروض لتنفيذ الأعمال المفصلة فيما يلي :

مناقصة 5/18

تقوية مبنى مكوث المرضى الرئيسي من الهزات الارضية – إضافة 4 طوابق للبرج الشمالي الشرقي

المرز الطبي رفكا زيف

(فيما يلي المشروع)

تستكمل الأعمال لغاية موعد أقصاه نهاية 15 شهراً من الموعد المحدد في أمر بداية العمل .

موعد جولة المقاولين خُدد لتاريخ 13.5.18 الساعة 12:00.

مكان اللقاء: قاعة المحاضرات بجانب غرفة الطعام- مبنى مكوث المرضى الرئيسي- فى المركز الطبي رفكا زيف
الاشتراك في جولة المقاولين إجباري ويعتبر شرط حد أدنى للاشتراك بالمناقصة.

يمكن تحميل مستندات المناقصة ، ما عدا الخرائط من موقع الانترنت، ابتداء من تاريخ 6.5.18 ، بالعنوان :

<http://www.health.gov.il/Services/Tenders/Pages/default.aspx#blank>

يجب التسجيل لتلقى بلاغات وتعديلات للمناقصة المذكورة أعلاه في هذا العنوان .

كذلك، يمكن الحصول على مستندات المناقصة، من فرع المناقصات ، في مكاتب دائرة التنظيم، التطوير وبناء المؤسسات الطبية، في شارع د. ارليخ 20 تل أبيب يافا ، الطابق الأول في الأيام الأحد- الخميس بين الساعات 10:00 – 15:00 هاتف رقم : 03-5136311 ، ابتداء من تاريخ 7.5.18 .

شروط أساسية/ حد أدنى/ مسابقة للاشتراك بالمناقصة:

يجب على مقدم العرض

أ. أن يكون مقاول مسجل بموجب قانون تسجيل المقاولين لأعمال هندسة البناء للعام – 1969 ، أنظمته ، الأوامر والقوانين بموجبه وصاحب شهادة مقاول معترف به لتنفيذ الأعمال الحكومية المقترحة من قبل اللجنة بين الوزارية لتسليم الأعمال للمقاولين ودائرة تسجيل المقاولين المعترف بهم ، بالحجم والتصنيف الملانمين في الفروع والأعمال المطلوبة من قبل صاحب الدعوة من أجل تنفيذ المشروع. مقاول معترف به صاحب تصنيف 100 ج 3 على الأقل.
في كل الأحوال لا يجوز أن يكون تصنيف مقدم العرض كمقاول مسجل وكمقاول معترف به أقل من المذكور في هذا البند .

ب. يجب أن يكون صاحب تجربة إيجابية مثبتة بإقامة مشاريع (مشروع واحد على الأقل) ، تركيبته التكنولوجية وتكلفته المالية مشابهة للتركيبه التكنولوجية والتكلفة المالية للمشروع ، موضوع هذه المناقصة.

بالتبادل:

يجب عليه ان يكون صاحب تجربة إيجابية مثبتة بإقامة 3 مشاريع ، تركيبها التكنولوجية مشابهه للتركيبية التكنولوجية للمشروع موضوع هذه المناقصة والتكلفة المالية، لكل مشروع منها ، مساوية لنصف تكلفة المشروع موضوع هذه المناقصة .

* **التجربة** تنطبق للأعمال التي انتهى تنفيذها خلال السنوات الخمس الأخيرة وحتى موعد تقديم العروض . يوضح بهذا ، أن الأعمال التي لم يكن تنفيذها حسب رضا / ارتياح طالبي الأعمال بما في ذلك صاحب الدعوة، لن تحسب كأعمال تستوفي طلبات التجربة في هذا البند.
* **التكلفة المالية** لكل مشروع – تقيم حسب الجدول الأساسي بموجبه قدم العرض.

ج. الاشتراك في **جولة المقاولين** في الموعد المحدد فقط.

د. تقديم **حوالة بنكية** أو **كفالة** (بنكية / شركة تأمين مرخصة) مستقلة / غير مشروطة وغير مرتبطة لصالح وزارة الصحة بقيمة (ثابتة) **250,000** ش.ج . مدة سريان الحوالة / الكفالة تكون من الموعد الأخير لتقديم العروض وحتى تاريخ **6.9.18** . الكفالة يجب ان تكون من مقدم العرض (لن تقبل كفالة طرف ثالث أياً كان) **وبالنسبة المرفق كملحق للمستند أ .**

يحق لصاحبة الدعوة صرف الكفالة أو صرف الحوالة البنكية، في حالة تراجع مقدم العرض عن عرضه و/أو لم يطبقه و/أو لأي سبب آخر وفقاً لتقديرات صاحب الدعوة.

هـ. يجب ان يكون صاحب **التصاريح المطلوبة** بموجب قانون صفقات الهيئات العمومية للعام - 1976 وأنظمة صفقات الهيئات العمومية (الالتزام بإدارة حسابات وتصاريح، بما في ذلك التصاريح التالية:

(1) تصريح مصادق عليه من قبل محامي حول عدم وجود إدانات بموجب قانون العمال الأجانب، لسنة - 1991

وبموجب قانون الحد الأدنى للأجور، لسنة- 1987] انظر استمارة، " تصريح حول عدم وجود إدانات

بسبب تشغيل عمال أجاب والحد الأدنى للأجور"، رقم ط.7.4.6.1]

(2) صريح موظف مخول، مدقق حسابات أو مستشار ضريبية، يثبت أن مقدم العرض يدير حسابات بموجب أمر

ضريبية الدخل] النص الجديد] وقانون ضريبية القيمة المضافة، لسنة - 1975 أو أنه معفي من إدارتها

وهو معتاد على تقديم تقرير لموظف الضريبية حول مدخولاته وأيضاً يقدم تقرير لمدير ضريبية القيمة

المضافة حول الصفقات المفروض عليها ضريبية بموجب قانون ضريبية القيمة المضافة.

(3) تصريح مصادق عليه من قبل محامي حول تشغيل عمال مع إعاقات بموجب قانون صفقات الهيئات العمومية (

تعديل رقم 10 وتعليمات الساعة) لسنة - 2016 وقانون مساواة الحقوق لأشخاص مع إعاقات ، لسنة-

1998] انظر استمارة، " تصريح حول تشغيل عمال مع إعاقات " ط.7.4.6.6] .

(4) يحق للوزارة اتخاذ قرار بأن إصدار التصاريح سارية المفعول تتم من قبل المزودين بشكل محوسب من موقع

انترنت سلطة الضرائب أو بشكل محوسب على الانترنت بواسطة شبكات المعلومات التابعة لسلطة

الضرائب بما يتعلق بالمزودين المتصلين بهذه الشبكات أو من قبل معد المناقصة بشكل محوسب من موقع

الانترنت.

ו. الالتزام باستيفاء شروط تعليمات نظام الأموال والمرافق رقم 7.12.9 للمحاسب العام (سارية المفعول من تاريخ 16.05.2010) وعنوانها: **تشجيع تشغيل عمال إسرائيليين في نطاق التعاقدات الحكومية** ، والتي يمكن الاطلاع عليها في موقع الانترنت: <http://takam.mof.gov.il/doc/hashkal/horaot.nsf>

ز. استيفاء كافة الطلبات في المواصفات بدون استثناء.

ح. استيفاء كافة قوانين العمل ، الأنظمة والأوامر وأيضاً الاتفاقيات الجماعية في الفروع المتعلقة في مجال فعالياته.

ط. الالتزام باستخدام برامج أصلية فقط من أجل التعاقد بموضوع هذه المناقصة.

ي. استيفاء الطلب بان مقدم العرض غير موجود في إجراءات حل شركة، أو إشهار إفلاس .
يحق لصاحبة الدعوة أيضاً إلغاء مقدم عرض موجود في إجراءات حارس قضائي أو تجميد إجراءات ، وفقاً لتقديراتها.

ي أ. في حالة كون مقدم العرض اتحاد / شراكة : يجب عليه أن يكون صاحب تصريح بعدم وجود ديون لمسجل الشركات (فيما يلي: " التصريح").

كتصريح يحسب نص الشركة/ الشراكة المحتلن لمسجل الاتحادات الذي يمكن طباعته من موقع انترنت سلطة الاتحادات، بالعنوان: Taagidim.justice.gov.il بالضغط على العنوان " طباعة نص الشركة" ، وفيه غير مسجل ديون رسوم سنوية للسنوات التي سبقت السنة المقدم فيها العرض وبما يتعلق بالشركة ، بالإضافة إلى ذلك ، غير مسجل أن الشركة هي شركة مخلتة بالقانون أو أنها بانداز قبل تسجيلها كشركة مخلتة بالقانون.

ي ب. الشروط هي شروط مجتمعة، عرض المقاول الذي لا يستوفي واحد من الشروط التالية ، يلغى كلياً.

الموعد الأخير لتقديم العروض للمناقصة 5/18 حُد لتاريخ 6.6.18 لغاية الساعة 12:00.

يجب إدخال العروض المشتركة بالمناقصة لصندوق المناقصات التابع لوزارة الصحة ، دائرة التنظيم ، التطوير وبناء المؤسسات الطبية ، الطابق الأول ، شارع د. ارليخ 20 ص.ب 27163 تل أبيب يافا ، منطقة بريدية 61271.
لا تلتزم وزارة الصحة باختيار العرض الأرخص ويحق لنا قبول جزء من العرض
و/أو عدم قبول أي عرض بتاتاً ، كذلك يحق لنا توسيع أو تقليص حجم المناقصة لأسباب ميزانية و/أو تنظيمية و/أو إدارية .
يحق للجنة المناقصات (وفقاً لتقديراتها وقراراتها الحصرية) عدم اختيار مقدم عرض ، الذي قبول عرضه لهذه المناقصة كان سيؤدي لأن تكون باقي اعماله للدائرة " بنسبة تزيد عن 30% من حجم المجموع الكلي " لكل باقي الأعمال للتنفيذ لدائرة التنظيم ، في فرع موضوع هذه المناقصة .

الكل حسب المفصل في مستندات المناقصة .

في أية حالة لوجود تناقض بين نص الإعلان في الصحف وبين مضمون مستندات المناقصة ، تعطى الأفضلية للمذكور في مستندات المناقصة.